

عمدة القاري

يضربوننا على الشهادة فدل هذا من قول إبراهيم أن الشهادة المذموم عليها صاحبها هي قول الرجل أشهد بما كان كذا على كذا على معنى الحلف فكره ذلك وهذه الأقوال أقوال الذين جمعوا بين حديث النعمان وزيد وأما ابن عبد البر فإنه رجح حديث زيد بن خالد لكونه من روایة أهل المدينة فقدمه على روایة أهل العراق وبالغ فيه حتى زعم أن حديث النعمان لا أصل له ومنهم من رجح حديث عمران لاتفاق صاحبی (المصحح) عليه وانفراد مسلم بإخراج حديث زيد بن خالد قوله وينذرون بفتح أوله وبكسر الذال المعجمة وبضمها قوله ولا يفون من الوفاء يقال وفي بقی وأصله يوفي حذفت الواو لوقوعها بين الياء والكسرة وأصل يفون يوفيون فلما حذفت الواو ولما ذكرنا استثقلت الضمة على الياء فنقلت إلى ما قبلها بعد سلب حركة ما قبلها قوله ويظهر فيهم السمن بكسر السين المهملة وفتح الميم بعدها نون معناه أنهم يحبون التوسيع في المأكولات والمشارب وهي أسباب السمن وقال ابن التين المراد ذم محبته وتعاطيه لا من يخلق كذلك وقيل المراد يظهر فيهم كثرة المال وقيل المراد أنهم يتسمون أي يتکثرون بما ليس فيهم ويدعون ما ليس لهم من الشرف ويحتمل أن يكون جميع ذلك مرادا وقد رواه الترمذی من طريق هلال بن يساف عن عمران بن حصین بلفظ ثم يحيى قوم فيتسمنون ويعبون السمن .

2562 - حدثنا (محمد بن كثير) قال أخبرنا (سفيان) عن (منصور) عن (إبراهيم) عن (عبيدة) عن (عبد الله) رضي الله تعالى عنه عن النبي قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم يجيء أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته قال إبراهيم وكأنوا يضربوننا على الشهادة والعهد .

مطا بقته للترجمة في قوله تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته لأن فيه معنى الجور لأن معناه أنهم لا يتورعون في أقوالهم ويستهينون بالشهادة واليمين ومنصور هو ابن المعتمر وإبراهيم هو النخعي وعبيدة بفتح العين المهملة وكسر الباء الموحدة هو السلماني وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله تعالى عنه .

ورجال هذا الإسناد كلهم كوفيون وفيه ثلاثة من التابعين على نسق واحد .

والحديث أخرجه البخاري أيضا في الفضائل عن محمد بن كثير عن سفيان وفي النذور عن سعد ابن حفص وفي الرقة عن عبادان وأخرجه مسلم في الفضائل عن قتيبة وهناد وعن عثمان وإسحاق وعن ابن المثنى وعن محمد ابن بشار وأخرجه الترمذی في المناقب عن هناد وأخرجه النسائي في الشروط عن قتيبة به وفي القضاة عن إسحاق بن إبراهيم به وعن أحمد بن عثمان النوفلي

وعن ابن المثنى وابن بشار وعن بشر بن خالد وعن عمرو بن علي وأخرجه ابن ماجه في الأحكام
عن عثمان بن أبي شيبة وعمرو بن نافع .

ذكر معناه قوله ثم تجيء أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمنه شهادته يعني في حالين لا
في حالة واحدة قال الكرماني تقدم الشهادة على اليمين وبالعكس دور فلا يمكن وقوعه فما
وجهه قلت هم الذين يحرصون على الشهادة مشغوفون بترويجها يحلفون على ما يشهدون به فتارة
يحلفون قبل أن يأتوا بالشهادة وتارة يعكسون ويحتمل أن يكون مثلا في سرعة الشهادة
واليمين وحرص الرجل عليهما حتى لا يدرى بأيتهما يبتدئ فكانه يسبق أحدهما الآخر من قلة
مباراته بالدين قوله قال إبراهيم إلى آخوه موصول بالإسناد المذكور وقيل معلق وقال بعضهم
ووهم من زعم أنه معلق قلت لم يقم الدليل على أنه وهم بل كلام بالاحتمال قوله وكانوا
يضربوننا على الشهادة والعقود في رواية البخاري في الفضائل بهذا الإسناد ونحن صغار وكذلك
أخرجه مسلم بلفظ كانوا ينهوننا ونحن غلمان عن العهد والشهادات وقال أبو عمر معناه
عندهم النهي عن مبادرة الرجل بقوله إشهد بما على عهد الله لقد كان كذا ونحو ذلك وإنما
كانوا يضربونهم على ذلك حتى لا يصير لهم به عادة فيحلفون في كل ما يصلح وما لا يصلح وقيل
يحتمل أن يكون المراد بالعهد المنهي الدخول في الوصية لما يتربى على ذلك من المفاسد
والوصية تسمى العهد قال الله تعالى لن ينال عهدي الطالمين (البقرة 421) .

. - 01 .

(باب ما قيل في شهادة الزور)